مساقات التعليم في كليات الحقوق وأثرها على أداء أركان العدالة

اعداد: المحامي عصام لطفي الشريف
محاضر غير متفرغ في كلية الحقوق
جامعة الزيتونة الأردنية الخاصة

مقدمـــة

في اي مجتمع ينص دستوره على ان المحاكم مفتوحة للجميع ومصونة من التدخل في شؤونها وان القضاة مستقلون لا سلطان عليهم في قضائهم لغير القانون ، يقتضى ان يتطور النظام القضائي باستمرار الى درجة عالية من الكفاءة والجرأة والنزاهة وأن يبقى كذلك حتى يكون للشعب ثقة مطلقة راسخة في سير العدالة ، وان مستقبل المجتمع يتوقف الى حد كبير على صيانة العدالة نقية صافية.

تنص المادة (٩٧) من الدستور الأردني على مايلي:-

((القضاة مستقلون لا سلطان عليهم في قضائهم لغير القانون))

تنص المادة (١/١٠١) من الدستور الأردني على مايلي:-

((ان المحاكم مفتوحة للجميع ومصونة من التدخل في شؤونها)).

وتنص المادة (٦) من قانون نقابة المحامين رقم ١١ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته على مايلي:-

((المحامون هم اعوان القضاء الذين اتخذوا مهنة لهم تقديم المساعدة القضائية والقانونية لمن يطلبها لقاء أجر.....)).

أ. ١. **تنص المادة ١/٢٥ من قانون نقابة المحامين النظاميين رقم ١١ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته على مايلي:-**

((١- على الطالب الذي يرغب في تسجيله في سجل المحامين تحت التدريب ان يقدم طلبا الى مجلس النقابة مرفقا بالوثائق المؤيدة الى ما أشارت اليه البنود (أ- و) من الفقرة (١) من المادة (٨) من هذا القانون مع سائر الأوراق التي توجبها أنظمة النقابة)).

٢. **ونصت المادة ١/٨/و من القانون المذكور على مايلي:-**

((١- يشترط في من يطلب تسجيله في سجل المحامين ان يكون:-

و : حائزا على شهادة في الحقوق من احدى الجامعات او معاهد الحقوق المعترف بها على ان تكون هذه الشهادة مقبولة لممارسة مهنة المحاماة في البلد الذي منحها)).

PDF compression, OCR, web optimization using a watermarked evaluation copy of CVISION PDFCompressor

ب. **تنص المادة (١٠) من قانون استقلال القضاء رقم ١٥ لسنة ٢٠٠١ وتعديلاته على مايلي:-**

يشترط فيمن يعين قاضيا ان يكون :-

((و- حاصلا على الشهادة الجامعية الاولى في الحقوق من احدى كليات الحقوق في الجامعات الأردنية او على شهادة معادلة لها في الحقوق يقبلها المجلس بعد الاستئناس برأي الجهة المختصة بمعادلة الشهادات في المملكة على ان تكون هذه الشهادة مقبولة للتعيين في القضاء في البلد الذي صدرت فيه)).

ويلاحظ أن الحصول على الشهادة الجامعية الأولى قد يتم من احدى :-

أ. الجامعات الأردنية:-

- رسمية او
- خاصة.

ب. الجامعات العربية .

ج. الجامعات الأجنبية.

ومن أجل تخريج طلبة على مستوى متقدم فقد تنبهت وزارة العدل لذلك حيث اتبعت اسلوب او طريقة البعثات للطلبة المتفوقين في الثانوية العامة حيث صدر النظام رقم ٦٣ لسنة ٢٠٠٨ ((نظام البعثات العلمية في وزارة العدل)) صادر بموجب المادة ١١٤ من الدستور حيث:-

أ. عرفت المادة الثانية منه ((الجهة المستفيدة)) من البعثة ((الوزارة – وزارة العدل- او المحاكم النظامية او النيابة العامة او دائرة المحامي العام المدني)).

ب. **ونصت المادة ٧/أ من النظام على مايلي:-**

((أ- يشترط فيمن يتقدم لبعثة الحصول على الشهادة الجامعية الأولى (درجة البكالوريوس) في القانون ان يكون:-

١. اردني الجنسية.
٢. حاصلا على شهادة الدراسة الثانوية العامة الأردنية او ما يعادلها بمعدل لا يقل عن ٨٥٪.
٣. غير موفد في بعثة من اي جهة أخرى.
٤. غير محكوم بجناية او جنحة مخلة بالشرف او الآداب او الأخلاق العامة بما في ذلك جنحة اعطاء شيك بدون رصيد وما ماثلها.
٥. عمره لا يزيد على (١٩) سنة بتاريخ الاعلان عن البعثة.
٦. سالما من الامراض والعاهات البدنية والعقلية التي تمنعه من التعيين بموجب قرار من المرجع الطبي المختص.
٧. أي شروط أخرى تقررها لجنة البعثات)).

المنارة للاستشارات
PDF compression, OCR, web optimization using a watermarked evaluation copy of CVISION PDFCompressor

ت. **ونصت المادة ١٠/أ من النظام على مايلي:-**

((أ- على الموفد ان يزود لجنة البعثات بالوثائق التالية مصدقة من الجامعة التي اوفد اليها:-

١. تقارير تثبت انتظامه في الدراسة وبشكل دوري سنوي.

٢. النتائج النهائية التي يحصل عليها في كل فصل او سنة دراسية)).

ث. **ونصت المادة ١٣/أ من النظام على مايلي:-**

((أ- يقتصر الإيفاء في بعثة للحصول على الشهادة الجامعية الأولى على الجامعات الأردنية الرسمية)).

ج. **ونصت المادة ١٥/أ من النظام على مايلي:-**

((اذا كان التقدير النهائي للموفد للحصول على الشهادة الجامعية الأولى عند تخرجه يقل عن جيد جدا فتعتبر بعثته منتهية حكما)).

في الواقع ثار التساؤل في الفترة التي كان يتم فيها اجراء امتحان الكفاءة الجامعية فيما اذا كانت مساقات التعليم في كليات الحقوق كافية لأداء أركان العدالة – المحاماة والقضاء - .

ويمكن القول ان الحائز على الشهادة الجامعية الأولى في الحقوق امامه ثلاث خيارات هي إما:-

١. العمل في وظيفة عامة او خاصة.

٢. او التسجيل في نقابة المحامين كمحامي متدرب ليمارس بعد ذلك مهنة المحاماة.

٣. وأما التفكير بالعمل في سلك القضاء بعد اجتياز كافة الاجراءات العملية اللازمة لذلك.

وفي سبيل اعداد هذه الورقة فإننا نتناول هذا الموضوع في ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بمساقات كلية الحقوق.

المبحث الثاني: نقاط الضعف في مساقات كلية الحقوق وما يرتبط بهذه المساقات.

المبحث الثالث: وسائل التخفيف من حدة نقاط الضعف في مساقات كلية الحقوق.

المبحث الأول

التعريف بمساقات كلية الحقوق

ان النظام المتبع في الجامعات الرسمية والخاصة بخصوص الدراسة في كليات الحقوق هو نظام الساعات المعتمدة.

ولقد تعدلت وتغيرت الساعات المعتمدة للدراسة في كلية الحقوق حيث اصبح عدد الساعات التي يتوجب على الطالب دراستها واجتيازها (مائة وواحد وأربعين ساعة) .

PDF compression, OCR, web optimization using a watermarked evaluation copy of CVISION PDFCompressor

وبالدراسة والاطلاع على مساقات التعليم في كليات الحقوق يلاحظ انه يمكن تصنيفها لثلاث طوائف واقسام :-

أولا : متطلبات الجامعة (٢٧ ساعة) معتمدة وموزعة على النحو الاتي:

أ. متطلبات الجامعية الإجبارية (١٢ ساعة) معتمدة .

ب. متطلبات الجامعية الاختيارية (١٥ ساعة) معتمدة .

ثانيا : متطلبات الكلية الاجبارية (٢٤ ساعة) معتمدة.

ثالثا : متطلبات التخصص (٨٧ ساعة) معتمدة.

أ. متطلبات التخصص الاجبارية (٨١ ساعة) معتمدة.

ب. متطلبات التخصص الاختيارية (٦ساعات) معتمدة.

رابعا: متطلب حر (٣ ساعات)معتمدة.

٢٧ +٢٤+٨٧+٣ = ١٤١ ساعة معتمدة .

وتلتزم كليات الحقوق سواء في تنظيم وتقسيم خطتها الدراسية وعدد ساعاتها او في تحديد المتطلبات اللازمة لمنح درجة البكالوريوس في الحقوق بكافة المعايير والأسس التي تضعها وزارة التعليم العالي في هذا الخصوص .

ويضم الكادر التعليمي لكليات الحقوق أعضاء هيئة تدريس من الاردنيين وغير الاردنيين .

ومراعاة لإمكانيات الطلاب وظروفهم الاجتماعية فقد وفرت بعض كليات الحقوق في الجامعات الخاصة لطلابها برنامجين دراسيين هما:-

١. **البرنامج الصباحي** :-

حيث تبدأ الدراسة به من الساعة الثامنة صباحا وتنتهي في الساعة الرابعة بعد الظهر.

٢. **البرنامج المسائي** :-

حيث تبدأ الدراسة به من الساعة الرابعة بعد الظهر وتستمر حتى الساعة الثامنة والنصف مساءاً.

والأصل ان تكون مهمة كليات الحقوق:-

١. تخريج قانونيين يحملون درجة البكالوريوس في الحقوق قادرين على العمل في مختلف الوظائف ذات العلاقة بالقانون .

٢. مراعاة حاجات المجتمع المحلي والجهات المعنية والسعي لتطوير برنامج الحقوق بما يتناسب ويتلائم مع هذه الحاجات.

٣. تقديم التعليم القانوني رفيع المستوى للطلبة الاردنيين وغير الاردنيين.

٤. مراعاة حاجات سوق العمل الداخلي والخارجي وتهيئة قانونيين قادرين على المنافسة على الوظائف القانونية سواء داخل الاردن او خارجه.

المنارة للاستشارات
PDF compression, OCR, web optimization using a watermarked evaluation copy of CVISION PDFCompressor

المبحث الثاني

نقاط الضعف في مساقات التعليم في كلية الحقوق وما يرتبط بهذه المساقات.

من خلال الممارسة العملية لمهنة المحاماة ومشاركتي لثلاث دورات في امتحانات نقابة المحامين وقيامي بمهنة التدريس في الجامعة – محاضر غير متفرغ – لمدة سبع سنوات ولازلت مستمرا في التدريس لاحظت ان هناك :-

١. نقاط ضعف في مساقات التعليم في كلية الحقوق.
٢. الاختلاف في طريقة تدريس هذه المساقات.
٣. نظام الامتحانات المتبعة في كلية الحقوق.

وانعكس كل ذلك على المستوى العلمي للطالب الذي يتخرج من كلية الحقوق وسنتناول هذه النقاط الثلاث.

١. نقاط الضعف في مساقات التعليم في كلية الحقوق:-

مما لاشك فيه انه وعلى الرغم من محاولات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في تطوير مساقات التعليم في كليات الحقوق ورفع معدلات القبول في الجامعات لدراسة الحقوق الا ان هناك نقاط ضعف في هذه المساقات تبدو من النواحي الآتية:-

أولا: الزيادة في عدد متطلبات الجامعية الاجبارية والاختيارية والحرة (ثلاثون ساعة) على حساب متطلبات التخصص مما يؤدي الى ادماج بعض المساقات القانونية او التخلي عن طرح مساقات تقتضيها التطورات الحالية.

ثانيا: عدم وجود تنوع في عدد الوحدات الدراسية تبعا لعمق المساق وأهميته وصعوبته وتوحيد عدد الساعات المعتمدة المخصصة لكل مساق من المساقات المدرجة في الخطة دون تمييز بينها.

ثالثا: ندرة التعاون بين الجامعات المتميزة في تدريس القانون والجامعات الأخرى (الخاصة مثلا) في اقرار وتطوير الخطة الدراسية لكليات الحقوق.

رابعا: قلة المساقات التي تساعد على اكتساب مهارات التعليم بالنسبة لعدد المساقات التي ترتكز على اكساب الطلاب التعليم والمعرفة.

خامسا: عدم الأخذ بآراء الجهات القانونية المختلفة عند اعداد الخطة الدراسية كنقابة المحامين والمعهد القضائي الاردني وبعض المتخصصين في المجالات القانونية في القطاع الخاص.

سادسا: عدم وجود آلية في كليات الحقوق لمتابعة أية تطورات أو تغييرات تطرأ على الخطة الدراسية من قبل وزارة التعليم العالي.

PDF compression, OCR, web optimization using a watermarked evaluation copy of CVISION PDFCompressor

اختلاف اعضاء هيئة التدريس في طريقة تدريس هذه المساقات وعدم استعمال الوسائل المتاحة:-
لاحظنا في الواقع العملي ان هناك اختلاف في تدريس اعضاء هيئة التدريس لهذه المساقات وهذا يؤثر على ضعف الطالب في فهم واستيعاب المعلومات فضلا عن عدم استعمال الوسائل المتاحة ويبدو ذلك من النواحي الآتية:-

أ. عدم وجود استراتيجية موحدة لأساليب التعليم والتعلم المختلفة في الكلية حيث يتبع بعض الأساتذة أساليب جيدة وحديثة دون ان يتبعها البعض الآخر مما يجعلها اساليب فردية.

ب. ان عملية التعليم والتعلم والاستراتيجية المتبعة بخصوصها في بعض كليات الحقوق تقليدية الى ابعد الحدود ولابد من ادخال طرق أخرى في التعليم لتحسين هذه العملية.

ت. بالرغم من انه قد تم تخصيص قاعة تدريس في كلية الحقوق مزودة بكافة التجهيزات الحديثة اللازمة للعملية التدريسية شاشة لعرض البيانات (Data show)، بروجكتر أجهزة حاسوب متصلة بشبكة الانترنت الا ان استخدامها مازال دون المستوى المطلوب ولابد من وجود مثل هذه الاجهزة في كافة قاعات الكلية.

ث. عدم عقد الدورات التدريبية لأعضاء هيئة التدريس لتطوير اساليبهم في التعليم والتعلم والتقييم.

ج. عدم اجراء المراجعة الدورية للكتب والمراجع القانونية المعتمدة لضمان التحديث ومواكبة التعديلات القانونية باستمرار والتعاون مع المكتبة العامة في الجامعات لتوفير المراجع القانونية الحديثة لأعضاء هيئة التدريس والطلاب.

٣. نظام الامتحانات المتبعة في كلية الحقوق:-

يعقد في كليات الحقوق ثلاث امتحانات:-

الأول: مخصص له عشرون علامة.

الثاني: مخصص له عشرون علامة.

الثالث: مخصص له خمسون علامة.

بالاضافة لتخصيص عشر علامات للبحث والنشاط والمشاركة.

ومن خلال اطلاعنا على نظام الامتحانات في كليات الحقوق وأثره على ضعف مساقات التعليم في كليات الحقوق فقد لاحظنا مايلي:

١. عدم تطبيق نظام الممتحن الخارجي في كلية الحقوق.

٢. ان جعل علامة الامتحان النهائي خمسون علامة يؤدي الى اضعاف فرصة الطالب في الحصول على علامة النجاح او على علامة متقدمة خاصة اذا واجه الطالب اي ظرف من الظروف الصحية او الاجتماعية او النفسية في فترة الامتحان النهائي.

المنارة للاستشارات
PDF compression, OCR, web optimization using a watermarked evaluation copy of CVISION PDFCompressor

٣. اتباع نظام اسئلة متعددة الخيارات رغم ان هذا النظام لا يصلح لطالب في كلية الحقوق الذي يتوجب ان يتعلم طريقة الكتابة.
٤. عدم وجود نظام وآلية لمراجعة أسئلة الامتحانات التي يضعها الأساتذة في القسم قبل موعد الامتحان لتقييم مستواها ورفعه.

المبحث الثالث

وسائل التخفيف من حدة نقاط الضعف في مساقات كلية الحقوق

اذا فكر خريج كلية الحقوق في مستقبله فإنه يكون امام خيارين :

أ. إما ان يتجه نحو مهنة المحاماة.
ب. إما ان يتجه نحو مهنة القضاء.

ومما لاشك فيه ان اختيار الخريج لأي من الخيارين فإنه يجد امامه اجراءات عملية لابد من مراعاتها والتي من شأنها ان تخفف من نقاط الضعف في مساقات كلية الحقوق التي درسها خلال اربع او خمس سنوات والذي من شأنها ان ترفع من المستوى العلمي للخريج وتمنحه خبرة في الحياة العملية.

أولا: اتجاه تفكير الخريج نحو مهنة المحاماة:-

اذا فكر الخريج من كلية الحقوق – وهذا تفكير الغالبية العظمى منهم – في مهنة المحاماة فإنه يتوجب عليه التدريب على اعمال المحاماة وينظم شؤون التدريب قانون نقابة المحامين الاردنيين رقم ١١ لسنة ١٩٧٤ وتعديلاته والانظمة الصادرة بموجبه حيث يحدد هذا القانون والانظمة حقوق وواجبات المحامي المتدرب ويتوجب على الخريج الذي يرغب بالتدريب على اعمال المحاماة مراعاة مايلي:-

أ. ١. تجهيز الاوراق اللازمة لتقديمها لمجلس نقابة المحامين لغايات التسجيل في سجل المحامين المتدربين وبصفة خاصة:-
- الشهادة الجامعية الاولى.
- شهادة عدم محكومية.
- شهادة من المحامي الاستاذ بقبول الخريج للتدريب في مكتبه وان يتضمن الكتاب تعهدا من الاستاذ انه قبله متدربا في مكتبه تحت رقابته واشرافه وعلى مسؤوليته.
- احضار شهادة من وزارة الصناعة والتجارة تفيد بان الخريج ليس شريكا متضامنا في اي شركة.

PDF compression, OCR, web optimization using a watermarked evaluation copy of CVISION PDFCompressor

- احضار شهادة من المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي بأن الخريج لا يعمل في اي شركة او اي مؤسسة .
- تظهير جواز السفر بأن الخريج لا يعمل في اي جهة .
- تعهد من الخريج بالتفرغ للتدريب على اعمال المحاماة.

٢. يجب على الخريج ان يقدم طلبه الى مجلس نقابة المحامين اما خلال شهر شباط او خلال شهر آب.

٣. يتوجب على الخريج ان يقوم بدفع الرسوم المترتبة عليه عند تقديم الطلب لتسجيله في سجل المحامين المتدربين.

ب. بعد صدور قرار مجلس النقابة بتسجيل الخريج في سجل المحامين المتدربين يلتزم المحامي المتدرب بما هو آت :-

١. ملازمة مكتب استاذه واعمال المحاماة فيه وفي المحاكم طيلة أيام تدريبه.

٢. أ- ان يترافع خلال فترة تدريبه في عدد من القضايا لا يقل عن خمس عشرة قضية صلحية (بعد الحصول على اذن من مجلس نقابة المحامين بعد ستة اشهر على التدريب) او ثماني قضايا بدائية (بعد الحصول على اذن من مجلس نقابة المحامين بعد مضي سنة على التدريب) ويكون ذلك بموجب انابة من المحامي الاستاذ.

٣. حضور محاضرات التدريب ومناقشة الابحاث بصورة منتظمة ويصل الحد الاقصى لهذه المحاضرات والابحاث بحدود خمسين محاضرة وبحث.

٤. أ- التقدم للإمتحان التحريري والنجاح به.

ب- التقدم للإمتحان الشفوي والنجاح به.

٥. ان يعد المحامي المتدرب خلال فترة تدريبه بحثا في اي موضوع قانوني او اي موضوع يتصل بالمهنة او التدريب وان يقدم هذا البحث قبل ستة اشهر من انتهاء مدة تدريبه.

٦. قضاء مدة سنتين في التدريب على اعمال المحاماة وتبدأ من تاريخ صدور قرار مجلس النقابة بتسجيل اسم المحامي في سجل المحامين المتدربين.

٧. اذا نجح المحامي المتدرب في مناقشة البحث واجتياز الامتحان المهني (لكتابي والشفهي) وحضر محاضرات التدريب ومناقشة الابحاث المقررة وترافع في عدد من القضايا المطلوب منه المرافعة فيها فإنه يتوجب عليه:-

أ. تقديم طلب لمجلس نقابة المحامين لنقل اسمه من سجل المحامين المتدربين الى سجل المحامين الاساتذة.

ب. دفع الرسوم المقررة.

ت. حلف اليمين امام معالي وزير العدل.

المنارة للاستشارات
PDF compression, OCR, web optimization using a watermarked evaluation copy of CVISION PDFCompressor

لقد أثبت الواقع العملي أنه اذا التزم المحامي المتدرب بكل ما تقدم فإن من شأن ذلك ان يرفع من مستواه العملي ويخفف من نقاط الضعف في مساقات كلية الحقوق.

ثانيا: اتجاه تفكير الخريج نحو مهنة القضاء:-

اذا فكر الخريج من كلية الحقوق بالاتجاه نحو مهنة القضاء فإنه يتوجب عليه الالتحاق بالدراسة في المعهد القضائي.

أ. الشروط الواجب توافرها للإلتحاق بالمعهد القضائي:-

تنص المادة (١٠) من نظام المعهد القضائي رقم ٦٨ لسنة ٢٠٠١ بصيغته المعدلة بموجب النظام رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٧ على مايلي:-

أ. ((يشترط فيمن يقبل للدراسة في المعهد القضائي ما يلي :-

١. ان يكون اردني الجنسية متمتعا بالأهلية المدنية الكاملة.
٢. ان لا يزيد عمره عن خمسة وثلاثين سنة بتاريخ الاعلان عن المسابقة وتتوافر فيه الشروط الصحية المطلوبة للتعيين في القضاء.
٣. غير محكوم بأي جناية باستثناء الجرائم السياسية.
٤. غير محكوم من محكمة او مجلس تأديبي لأمر مخل بالشرف ولو رُد اليه اعتباره او شمله عفو عام.
٥. محمود السيرة وحسن السمعة.
٦. ان لا يقل معدله في شهادة الدراسة الثانوية العامة عن ٧٥٪ وان يكون حاصلا على الدرجة الجامعية الاولى في القانون بتقدير لا يقل عن جيد من احدى كليات الحقوق في الجامعات الاردنية او على شهادة معادلة لها في القانون من احدى كليات الحقوق في الجامعات الأخرى على ان تكون الدراسة فيها منتظمة وان تكون هذه الشهادة مقبولة للتعيين في القضاء في البلد الذي صدرت فيه.
٧. ان يكون قد عمل محاميا استاذا لمدة لا تقل عن سنة او امضى مدة ثلاث سنوات في وظيفة كتابية في المحاكم النظامية اذا كان يحمل الدرجة الجامعية الاولى في القانون او امضى سنتين في هذه الوظيفة اذا كان يحمل درجة الماجستير او امضى مدة سنة في هذه الوظيفة اذا كان يحمل درجة الدكتوراه او كان من بين العشرة الاوائل على دفعته في السنة التي تخرج فيها او من الطلاب الموفدين من الوزارة لدراسة القانون في الجامعات الاجنبية وفي هاتين الحالتين يعفى من شروط المدة الوارد في هذا البند.
٨. **ان يجتاز مسابقة القبول التي يعقدها المعهد القضائي وفقا للتعليمات التي يضعها المجلس.**

PDF compression, OCR, web optimization using a watermarked evaluation copy of CVISION PDFCompressor

٩. ان لا يكون قد سبق فصله من المعهد القضائي لأي سبب او رسب في مسابقة من مسابقات القبول في المعهد.))

ب. اجتياز مسابقة القبول في المعهد القضائي الاردني:-

يتوجب على التقدم للقبول في المعهد القضائي الاردني اجتياز مسابقة القبول في المعهد القضائي **الاردني حيث نصت المادة الرابعة من مسابقة القبول في المعهد القضائي الصادرة عن مجلس ادارة المعهد القضائي استنادا الى المادة (١٩) من نظام المعهد القضائي الاردني رقم ٦٨ لسنة ٢٠٠١ وتعديلاته على مايلي:-**

((**رابعا:-** بالاضافة الى الشروط العامة التي ينبغي ان تتوافر فيمن يقبل للدراسة في المعهد والواردة في المادة (١٠) من النظام تجرى للمتقدم للإلتحاق بالمعهد الامتحانات التالية:-

الامتحان الكتابي في المواد الآتية:-

١. القانون المدني.
٢. قانون العقوبات.
٣. اصول المحاكمات المدنية.
٤. اصول المحاكمات الجزائية.

ويجب ان يشتمل الامتحان الكتابي على قضايا افتراضية بهدف قياس قدرة المتقدم على تحليل الوقائع وتطبيق القانون بصورة صحيحة على هذه القضايا كما يجب ان يهدف الامتحان الكتابي الى قياس قدرة المتقدم على الصياغة باللغة العربية.

ب. الامتحان الشفوي والمقابلة الشخصية لمن يجتاز الامتحان الكتابي وذلك بهدف التعرف على القدرات القانونية للمرشح بشكل عام وقياس مدى قدرة المرشح على:-

١. الاصغاء والفهم.
٢. ملاءمته للعمل القضائي.
٣. تحليه بمهارات الاتصال والتواصل اللازمين مع الآخرين للعمل كقاض)).

ت. الشروط الواجب توافرها للتعيين قاضيا:-

بعد ان يجتاز الخريج الدراسة في المعهد القضائي فإنه لابد ان تتوافر عدة شروط لتعيينه قاضيا، **فقد نصت المادة (١٠) من قانون استقلال القضاء رقم ١٥ لسنة ٢٠٠١ وتعديلاته على مايلي :-**

((يشترط فيمن يعين قاضيا ان يكون:-

أ. اردني الجنسية غير متمتع بحماية اجنبية.
ب. قد اكمل الخامسة والعشرين من عمره وتتوافر فيه الشروط الصحية للتعيين.

المنارة للاستشارات
PDF compression, OCR, web optimization using a watermarked evaluation copy of CVISION PDFCompressor

ت. متمتعا بالأهلية المدنية غير محكوم بأي جناية باستثناء الجرائم السياسية.

ث. غير محكوم من محكمة او مجلس تاديبي لأمر مخل بالشرف ولو رُد اعتباره او شمله عفو عام .

ج. محمود السيرة وحسن السمعة.

ح. حاصلا على الشهادة الجامعية الأولى في الحقوق من احدى كليات الحقوق في الجامعات الاردنية او على شهادة معادلة لها في الحقوق يقبلها المجلس بعد الاستئناس برأي الجهة المختصة بمعادلة الشهادات في المملكة على ان تكون هذه الشهادة مقبولة للتعيين في القضاء في البلد الذي صدرت فيه.

خ. وان يكون :-

١. قد عمل محاميا استاذا لمدة لا تقل عن اربع سنوات بعد حصولة على الدرجة الجامعية الاولى في الحقوق او لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات بعد حصوله على الدرجة الجامعية الثانية (الماجستير) في الحقوق او لمدة سنتين بعد حصوله على الدرجة الجامعية الثالثة (الدكتوراه) في الحقوق او،

٢. حاصلا على دبلوم المعهد القضائي)).

وخلاصة ما تقدم :-

١. ان الخريج بعد ان يصبح محاميا استاذا فانه بحاجة الى فترة خمس سنوات لاكتساب الخبرة.

٢. وان الخريج بعد ان يصبح قاضيا فانه بحاجة الى فترة خمس سنوات لاكتساب الخبرة.

PDF compression, OCR, web optimization using a watermarked evaluation copy of CVISION PDFCompressor